مجلة الإحياء، المجلد: 20، العدد: 26، سبتمبر 2020، ص - ص: 745 – 774
الترقيم الدولي: 1112-4350 الترقيم الدولي الإلكتروني: 2588-2406

التشريعات العقارية الفرنسية أداة أخرى لسلب أملاك الجزائريين 1830-1873
"دراسة في المحتوى والنتائج"
French real estate legislation, another tool for the dispossession of Algerians' property 1830-1873, A Study in content and results

د. رفاف شهرزاد[1] **د. سياب خيرة**
جامعة طاهري محمد - بشار
chahrasaid1973@gmail.com siab.noria@yahoo.com

تاريخ الإرسال: 2020/04/20 تاريخ القبول: 2020/09/05

الملخص:

أصبحت الجزائر منذ 1830 وجهة جديدة لموجات من الهجرة الأوروبية والفرنسية بدلا عن العالم الجديد ولتسهيل عملية توطين هؤلاء سعت الإدارة الاستعمارية إلى تنظيم المسألة العقارية، وخلق فضاء عقاري يستوعب هذا الكمّ الهائل وفق ترسانة من التشريعات العقارية، خاصة في السنوات الأولى للاحتلال.

وسوف نسلط الضوء على مدى خطورة النص القانوني الاستعماري في خدمة المشروع الاستيطاني الفرنسي في الجزائر من 1830-1873 باعتبار أن هذه المرحلة تعدّ أخطر المراحل من تاريخ الوجود الاستعماري بالجزائر نظرا لحجم القوانين الصّادرة من جهة ونتائجها الوخيمة على الفرد الجزائري من جهة أخرى.

الكلمات المفتاحية: الجزائر؛ الاستعمار الفرنسي؛ الاستيطان؛ الهجرة؛ المسألة العقارية؛ الأرض.

Summary:

Since 1830, Algeria has become a new destination for waves of European and French migration instead of the new world, to facilitate

[1]- المؤلف المرسل.

the settlement of these people, the colonial administration sought to regulate the real estate issue and create a real estate space that would accommodate this huge amount according to an arsenal of real estate legislation, especially in the early years of occupation.

We will highlight the seriousness of the colonial legal text in the service of the French settlement project in Algeria from 1830-1873, as this is the most dangerous stage in the history of the colonial presence in Algeria, given the size of the laws issued on the one hand and their disastrous consequences on the Algerian individual on the other.

Keywords: Algeria; French colonialism; Settlement; Migration; Real estate issue; The earth; Land.

المقدمة:

إنّ مصير الممتلكات وفي مقدمتهم **الأرض** في الجزائر عشية الاحتلال الفرنسي يمثل موضوعا قائما بذاته، ومعالجته تتطلب البحث في الأساليب العسكرية والتشريعية التي اتخذتها فرنسا لإيجاد المبررات والحجج لانتزاع أراضي الجزائريين وتمليكها للمعمرين، بغية الاستحواذ على أكبر قدر من الممتلكات تكريسا للاحتلال العسكري، ثم وضع اليد على أراضي الجزائريين ووصولا إلى ترسيم ذلك الاستيلاء بقوانين وتشريعات عقارية.

ونحاول في هذا المقال البحث عن مصير الممتلكات بالجزائر، وطرق استحواذ الفرنسيين عليها بتمكين العنصر الأوروبي منها، والتعرض لمجمل الأطروحات المشجعة لتوطين العنصر الدخيل، ثم ترسانة التشريعات والقوانين المبررة لنزع ونقل الملكية العقارية في مختلف العمالات الجزائرية.

والإشكالية التي نطرحها هي:

ماهي الأساليب الاستعمارية الرامية إلى تفكيك النظام العقاري الجزائري وأنواع الحجز والمصادرة التي طالت المجتمع الجزائري؟ والآثار الاقتصادية والاجتماعية التي ترتبت من جراء هذه السياسة المجحفة؟

1- الممتلكات العامة والخاصة بالجزائر عشيّة الغزو الفرنسي: منذ اللحظة الأولى لنزول الفرنسيين بميناء سيدي فرج، امتدت أيادي الجنود الفرنسيين إلى الممتلكات العامة والخاصة، فبدؤوا بالنهب والسطو على ما وقع تحت أيديهم، وأصبحت هذه الطريقة النموذج المثالي للسياسة المستقبلية التي

منحتها فرنسا كحق لجنودها أثناء تقدمهم في احتلال مدينة الجزائر ومن ثمة أحوازها، فكلما سقطت في أيديهم جهة معينة أول ما يقومون به إطلاق يد جنودهم للاستيلاء على الأملاك وإرسالها كهدايا أو أخذها كذكريات عن الحملة إلى فرنسا[1]، وبعد معركتي اسطاولي وسيدي خالف أصبح الطريق مفتوحا نحو مدينة الجزائر أمام القوات الفرنسية خاصة وأنّ كل الدلائل كانت تؤكد بداية انهيار السلطة التركية بالجزائر[2].

ووجدت الإدارة المنصبة في الجزائر بمختلف أجهزتها العسكرية والمدنية أراضي عديدة منها المستغلة وغير المستغلة، تخضع لنظام الشرع الإسلامي والعرف التقليدي[3]، و يوضح لنا الأستاذ" **أجرون"** كيفية اصطدام الإدارة الاستعمارية ذات الطابع الاستيطاني بقانون إسلامي تخضع له تلك الأراضي وعرف تقليدي يصعب عليها النفاذ إليهما[4]، فاستغلت نظرة الشرع الإسلامي للأرضي التي حددت نوعيتها إلى نوعين:

- أراضي حيّة مستغلة، فتلك أجّلتها إلى ظروف أخرى تكون أكثر مناسبة للبث فيها.
- أراضي ميتة غير مستغلة، قامت بالاستيلاء عليها،مستغلة القانون الإسلامي الذي يبيح إحياء أراض الموات وتصبح بذلك ملكا للذي يستغلها[5].

في هذا الصدد يقول الكاتب الفرنسي «أوجين بوري» (eugène buret) «كلّ خطوة كنا نخطوها في حملتنا على الجزائر كنا نعثر فيها على شهادات تدلنا على الازدهار الذي شهدته الزراعة في الجزائر قديما. وحيث ما حللنا سواء في الساحل أو في الداخل إلا ووجدنا أثارا للرومان، فكل من وادي الشلف، وسهل مينا وحمزة ومجانة يبرهن من خلال خصوبته وبشكل قطعي أنّ الجزائر كانت ولمدة قرون مستودعا للحبوب التي كانت تمد الإمبراطورية الرومانية...» وينهي قوله بأنّه «قد أعيد اكتشاف إفريقيا الرومانية، ولم ينقصنا مستقبلا سوى احتلالها وتعميرها»[6].

ووضعت الإدارة الفرنسية خريطة الجزائر وقسمتها إلى شطرين، يحتوي الشطر الأول على منطقة السهول الخصبة، والشطر الثاني على الأراضي الجبلية في القبائل وجنوب الأطلس التلي والتي أخضعتها الإدارة

الفرنسية إلى الأحكام المستمدة من الشريعة الإسلامية لأنها تتطلب استثمار أكبر من جهة وتستغرق وقت طويل لاستغلالها من جهة أخرى[7].

وأصدر الحاكم العام بالجزائر بتاريخ 1830/09/08 قرارا يحدد أملاك الدومين* وحصرها في المادة الأولى: (كل المساكن، المحلات، الدكاكين، الحدائق، الأراضي التي كانت سابقا تحت سلطة الداي، البايات والأتراك الذين غادروا التراب الجزائري، أو تلك التي وُقفت على مكة أو المدينة تدخل في الدومين العام، وقد منحت مهلة ثلاثة أيام لكل الأشخاص الذين يحوزون هذه الأملاك للتصريح بها وإلا تعرض أصحابها إلى غرامة مالية)[8]، يظهر من خلال هذا النص القانوني أن الإدارة الاستعمارية ارتكزت على مبدأ -حسب نظرها- أن الأرض في الدولة الإسلامية تعود ملكيتها للبايلك، وبالتالي فالأرض الجزائرية التي كانت بيد السلطة الجزائرية تنتقل إلى يد الإدارة الفرنسية باعتبارها وريثة النظام الجزائري، لذلك فهي ترى في مصادرة الأملاك التي كانت بيد السلطة الجزائرية عملا مشروعا[9].

ثم أصدر الحاكم العام بتاريخ 1830/12/07 قرار منح للدومين العام كل المداخيل العائدة من المؤسسات المرتبطة بمكة والمدينة والمساجد، وكتب **مارسي ارنست** عن مصير الأوقاف" في الحقيقة حينما تم إلغاء الحبوس من طرف الدولة فإننا نكون قد مارسنا سرقة حقيقية بهذا الإجراء[10].

وبعد سنة من الاحتلال أصدر العميد الرئيسي الفرنسي قرار يوجز فيه صحة المعاملات العرفية بين الأوروبيين والفرنسيين والأهالي الجزائريين شريطة أن تحرر العقود بلغتين تقابل بعضها البعض، وجاء قانون فانتوز[11] بالجزائر 1842 ليؤكد رغبة الفرنسيين في كسب الرهان والاستيلاء على الأرض بشتى الوسائل، فقد تقرر بموجب هذا القانون،تعيين ضباط من الجيش الفرنسي لممارسة مهنة التوثيق، وبموجب أمر ملكي مؤرخ في 1842/09/26 أصدر وزير الحربية قرار مؤرخ في 1842/09/30، يسمح بممارسة مهنة التوثيق بالجزائر بتطبيق قانون فانتوز[12].

وإرساء للاستيطان سنت إدارة الاحتلال تشريعات خاصة تسهل من خلالها للكولون عمليات الاستفادة من سكن عائلي ومن قطعة أرض زراعية،

ومن ذلك نص القرار الذي أصدره بيجو الحاكم العام للجزائر في 18 أبريل 1841 والمتضمن خمس عشرة مادة تشرح بالتفصيل شروط الاستفادة من الأراضي الزراعية في الجزائر، وكذلك الكيفية التي يتم بها إنشاء مراكز جديدة للاستيطان[13]، وهو قرار ينص في خطوطه العريضة على نظام الامتلاك عن طريق الامتياز على أن يسلم لكل مستفيد عقد ملكية مؤقت في انتظار حصوله على عقد نهائي للملكية عندما يستوفي كل الشروط.

ومما زاد من خطورة الوضع مطالبة الجزائريين بتقديم أوراق الملكية التي تثبت لهم هذا الحق، حيث أصدرت السلطات الفرنسية في أكتوبر 1844 قانونا خاصا بالأوقاف والممتلكات العقارية، وأهم ما جاء فيه أن الأراضي غير المستغلة، والتي لا تثبت ملكيتها قانونا بعقد مسجل في المصالح العقارية الفرنسية ، تصبح تابعة لأملاك الدولة

مما يخّول لها حرية التصرف في هذه الأراضي، وهذا القانون لا يعترف بعقود الملكية المسجلة قبل 1830/07/05م، ويمنح للأهالي مدة ثلاثة أشهر لوضع مخططات مفصلة للأراضي التي هي في حوزتهم يبينون فيها موقعها ومساحتها، وينص هذا القانون على أن كل قطعة أرضية لا تخضع لهذه الإجراءات تعتبر أرضا مهملة بدون مالك[14].

لهذا القانون أبعاد خطيرة جدا فبواسطته استولت الإدارة الاستعمارية على مساحات شاسعة من الأراضي الخصبة لأنّ معظم الأراضي كانت ملكيتها مشاعة[15] يديرها أصحابها بدون أوراق تثبت ملكيتهم لها، ومكنت المستوطنين من أراضي الجزائريين بكل سهولة.

وأصدر الحاكم العام للجزائر قرارا في 01 ديسمبر1840[16] تضمنت مادته الثانية حجز جميع الأراضي التابعة للجزائريين الذين ثبت تورطهم في أعمال عدائية ضد فرنسا وضد القبائل الخاضعة لها وأيضا حجز أراضي وممتلكات الذين ساندوا المقاومة بشكل مباشر أو غير مباشر أو تخلوا عن فرنسا بعد الالتحاق بالمقاومة.

كما مسّ قرار حجز الأراضي التي تخلّى عنها أصحابها لمدة تزيد عن الثلاثة أشهر دون إذن من سلطات الاحتلال، وللعلم فإنّ أعمال الحجز

والمصادرة قد امتدت إلى باقي الممتلكات كالمباني السكنية والمرافق التجارية ورؤوس الأموال والثروات الحيوانية[17]، ليزيد من خطورة الوضع في الجزائر.

وتطرق إلى مسألة المضاربة والمنازعات العقارية في تلك الفترة دو رينو بالتفصيل بقوله: "كان كل الأوروبيين تقريبا في هذه الفترة، لا يشترون إلا ليضاربوا..."[18]، و قد شكلت حالة الفوضى العقارية التي تسببت فيها عمليات المضاربة، وصفقات البيع التي شابها الكثير من الغموض، وعودة العديد من المالكين القدامى للمطالبة بممتلكاتهم، أسباب جد مهمة، جعلت من الصعب على الإدارة الاستعمارية أن تسمح باستمرار هذه الأوضاع.

وبالتالي فقد سعت إلى إصدار نص قانوني ينظم المسألة العقارية كما يهدف إلى تصحيح وتسوية وضعية الملكية الناتجة عن ممارسات الماضي، ونفسر تطور اهتمامات السلطة الاستعمارية بملكية الأراضي بسبب حاجتها إلى أراضي جديدة لتلبية طلبات المستوطنين المتزايدة، من خلال التشريعات العقارية الصادرة فيما بين 1844 إلى 1873 والتي تكفل السيطرة على المزيد من الأراضي والتحايل باسم القانون، ونحاول قدر المستطاع حصر أهم ما جاء فيها خاصة كالتالي:

2- التشريعات العقارية الصادرة فيما بين 1844 إلى 1873:

أمرية 01 أكتوبر 1844: تعتبر أول نص قانوني حاولت من خلاله السلطات الاستعمارية تنظيم الملكية العقارية في الجزائر، تتألف من 116 مادة موزعة على سبعة أبواب أساسية[19]، نصت هذه الأمرية على أنه في خلال سنتين ابتداء من تاريخ صدور هذه الأمرية يجب أن تسوى كل الوضعيات الناتجة عن المعاملات العقارية التي تمت منذ 1830 أو على الأقل تكون مودعة لدى المحاكم[20]، كما أقرت كذلك بأن المنازعات العقارية بين الأهالي والأوروبين ستسيّر بواسطة القانون الفرنسي، أما الفصل الرابع من الأمرية (المواد من 24 إلى 79) فقد تعلق بنزع الملكية من أجل المصلحة العامة .

ومن الحالات التي حددتها الأمرية على سبيل الذكر إقامة المدن والقرى وبقية المراكز الخاصة بالاستيطان، إقامة المراكز الدفاعية، أما عن التعويضات المادية عن الأراضي المصادرة فلا تمنح إلا للأشخاص الذين يملكون سندات

تثبت حقهم في الملكية، وكذلك نزع الملكية بسبب عدم الاستغلال التي تضمنها الفصل الخامس تحت عنوان الأراضي غير المستغلة[21]، فالأراضي المستريحة والمخصصة للرعي تدخل ضمن الأراضي غير المستغلة، ولم تسلم حتى المستنقعات والسبخات فاعتبرت أراضي شاغرة (المادة 109) فهذه الأراضي تضاف للدومين إي أملاك الدولة الفرنسية[22].

أمرية 1845/10/31: الخاصة بمصادرة أراضي القبائل الثائرة، فقد شكلت هذه الأخيرة قاعدة لسياسة الحجر طيلة ربع قرن، حيث استمر تنفيذها إلى غاية 1871م، ونصت المادة العاشرة منها على أن الحجر سينفذ على العقارات المنقولة وغير المنقولة للأهالي في حالة ارتكبوا أعمالا عدائية ضد القبائل الخاضعة للفرنسيين، أو قدموا مساعدات مباشرة أو غير مباشرة للعدو- للثوار الجزائريين- والذين تخلوا عن أملاكهم وأراضيهم والتحقوا بصفوف العدو[23]، يظهر جليا أن السلطات الفرنسية تسعى من خلال هذه الأمرية قطع دابر الانتفاضة الشعبية المعادية للوجود الفرنسي، وإيجاد المبررات القانونية لسلب المزيد من الأراضي.

أمرية 12 جويلية 1846: انطلقت هذه الأمرية من أن كل عقود الملكية الريفية ستخضع للفحص والمراقبة "Vérification"، بناء على قرارات خاصة تصدرها وزارة الحربية، أما الأراضي التي لم تقدم بشأنها سندات ملكية فستضم إلى أملاك الدولة، وتتم عملية إجراء التحقيق بعد ثلاثة أشهر من صدور القرار الوزاري الذي يحدد المنطقة المعنية بالتحقيق، فإن كل مدعي ملكيته للأرض سواء من الأهالي أو الأوروبيين، فهو مطالب بتقديم عقود ملكية لدى مدير المالية بالنسبة لدائرة الجزائر، ولدى قابض الدومين بالنسبة للمناطق الأخرى (المادة الثالثة)، وتؤول عملية فحص العقود إلى مجلس المنازعات، الذي يصرح بشرعية العقود التي تعود إلى ما قبل 1830، شريطة أن توضح هذه العقود وضعية العقود ووضعية العقار من حيث مساحته وحدوده (المادة الثامنة)[24]، وشمل الفحص والمراقبة في مقاطعة وهران الأراضي الواقعة ضمن محيط المدينة فقط، على اعتبار أن بقية المناطق الأخرى في المقاطعة كانت ضمن المنطقة العسكرية، وبالتالي فهي غير معنية بالتحقيق،

وقد عالجت الإدارة 113 طلب منها 54 قدم من طرف الأوروبيين و59 من طرف الأهالي وقدرت المساحة التي خضعت للتحقيق بـ: 13.063 هكتار .

دائرة نسبية تمثل نتائج تطبيق أمريتي 1844 و 1846 إلى غاية 31 ديسمبر 1849[25]

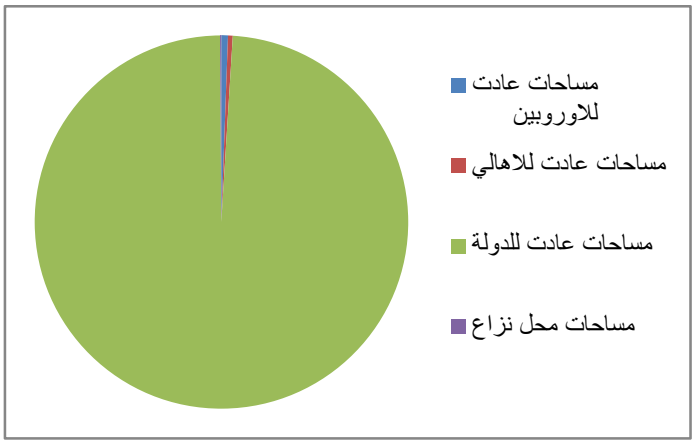

نخلص انطلاقا من الرسم البياني إلى هذه الملاحظات:

- من الوهلة الأولى نلاحظ سيطرة الدومين على الحصة الكبيرة من حجم الأراضي حتى يتسنى له توفير الأراضي للمعمرين، ولتتمكن إدارة الاحتلال من مصادرة أراضي الأهالي، فإنها وضعت عراقيل وصعوبات تحول دون حيازة الفلاحين الجزائريين على الوثائق اللازمة أمام الظروف التي أملتها الحرب والمطاردة بعد توقف مقاومة الأمير عبد القادر.
- نلاحظ كذلك بأن الأمريتان (1844-1846) قد أرسيتا قواعد الاحتلال العقاري على أوسع نطاق، بحيث يمكن اعتبارهما بداية للانطلاق الفعلي لتجسيد فكرة الاستيطان[26]، وفي الوقت ذاته تعكس حالة التذبذب والتضارب في القرارات التي تخص الملكية العقارية لذا المشرّع الفرنسي قبل 1844.
- ونلاحظ أن إجراء التحقيق للتأكد من سندات الملكية التي بحوزة الجزائريين تعتبر إجراء تعجيزيا، لأنّ السلطات الفرنسية تدرك جيدا بأنّ الجزائريين جل معاملتهم تتم بطرق عرفية، وأنّ حيازتهم للعقارات تتم بدون سندات ملكية لان

الملكية كانت جماعية، ينتقل استغلالها عن طريق الإرث، الأمر الذي مكّن الدومين من السّيطرة على المزيد من الأراضي.

قانون 16 جوان 1851: أكّد في مادته العاشرة أنّ «الملكية حق مضمون للجميع دون تمييز بين الملاك الأهالي والملاك الفرنسيين أو غيرهم»[27]، وبمقتضى هذا القانون الذي ضم الأراضي الغابية إلى أملاك الدولة الفرنسية، نافيا بذلك واقع هذه الثروة الطبيعية والأعراف السائدة في الجزائر، حرم الجزائريين من حق استغلال الموارد الغابية، ومنح هذا القانون صلاحيات واسعة للمصلحة الغابات في ملاحقة ومتابعة كل عمل تعتبره اعتداء على الممتلكات الغابية للدولة[28].

سلّح القانون الغابي الرهيب الأعوان الغابيين بـ: 225 مادة تمنع جميعها الفلاحين الجزائريين من الخدمات التي كانت الغابة تقدمها لهم، ومكّن السلطات العسكرية الفرنسية من فرض عقوبات جماعية على القبائل المجاورة للغابات التي تشتعل فيها النيران، وذلك لاعتبار إشعال النار في الغابة عملا عصيانينا[29]، على العكس من ذلك اتخذ الماريشال «بيليسيي» قرارا مخالفا يوم 24 جوان 1861 وأمر بفرض عقوبات صارمة تتمثل في غرامات مالية تتجاوز قيمة الزكاة بأربع مرات على القبائل التي ثبت تورطها في إشعال النيران بالغابات أو عدم التدخل لإطفائها[30]، والأمر الخطير هو إصدار السلطات مرسوما بتاريخ 02 فبراير 1870 تمنح بموجبه للشركات كل الأراضي التي مستها الحرائق دون مقابل وتسمح لها بشراء الأراضي التي سلمت من النيران بأثمان منخفضة جدا هذا ما دفع بأصحاب الشركات تعمد حرق المزيد من الأراضي الغابية قصد الاستفادة من هذه الامتيازات[31].

مس القانون الغابي **غابة بني خنيس** بجبال بني شقران - شمال معسكر- التي تغطي مساحتها 3.698 هكتار، ونظرا لما تشكله الأراضي الغابية لقبيلة بني خنيس من خطر على أمن الفرنسيين في ضواحي مدينة معسكر فإن الحاكم العام - الفرنسي- للجزائر قد اقترح إخضاع 2.040 هكتار من أراضي الغابة لقانون 16 جوان 1851[32].

نستنتج أن هذا القانون ما هو إلا ذريعة للاستحواذ على أكبر قدر من الأراضي لصالح الشركات الاستثمارية.

القرار المشيخي 22 أفريل 1863 (Consulte Sénatus)**:** يعتبر هذا القرار منعرجا حاسما في تاريخ الملكية العقارية بالجزائر لما نتج عنه من آثار بليغة الخطورة على مستقبل البنية الاقتصادية والاجتماعية للإنسان الجزائري، فهو إجراء تشريعي ذو أبعاد سياسية عميقة[33]، يرمي هذا القرار إلى إنشاء الملكية الفردية، وزعم هذا المرسوم الاعتراف للقبائل بحقوقها حول ملكية القطعة الأرضية التي تحت حوزتها.

رافق تطبيق القرار المشيخي عمليات حجز ومصادرة منها على سبيل المثال، 108 هكتار في دائرة مستغانم، وحجز قطع أرضية متفاوتة المساحة في 24 قبيلة من دائرة تلمسان، وأصبح كل دوار يعرف حدود وامتداد أراضيه، ومثال على ذلك: 284 قبيلة محاذية للمراكز الاستعمارية أو الغابات، أو للسكك الحديدية عرفت حدودها ومنها في دائرة معسكر قبيلة أولاد إبراهيم، أولاد عوف، أولاد خالد، عويسات، أولاد منصور، أولاد فارس، عكرمة، أهل غريس الغرابة، أولاد الحمام التحتاني، بني نسيغ التي تحتل موقعا وسطا بين البرجية غربا وحجاجة وسجرارة جنوبا وأولاد سعيد والمحمدية من الجنوب والغرب، وهي التي قسمت أراضيها إلى دوارين هما الفراقيق وبني نسيغ المسمى بني مروان.

وبعد هذه الإجراءات لم يبق على السلطة الاستعمارية سوى تحديد الملكيات الفردية ضمن الملكيات العامة داخل كل دوار[34].

هذا القرار قد فتت القبائل وحدّ من تأثير زعمائها وأرسى قاعدة للقطيعة مع النظام العقاري السائد في الجزائر، فكيف لا! وهو الذي أفقد الجماعة الممثلة للقبيلة جميع صلاحياتها التي أصبحت من نصيب إدارة الاحتلال والخطر هنا يكمن في تحوّل سلطة الجماعة التي لم يعد من حقها النظر في المنازعات بين أفراد القبيلة وتسويتها[35].

ومن بين القبائل التي خضعت للإجراءات التطبيقية للقرار المشيخي الصادر في 22 أفريل 1863 وذلك وفق ما نصت عليه الترتيبات الإدارية العامة

الصادرة في 23 ماي 1863 نذكر على سبيل المثال 48 قبيلة منها 17 قبيلة في إقليم وهران .

قانون 26 جويلية 1873 (قانون فارني): أخذ هذا القانون اسمه من اسم صاحبه فارنيي ويسمى أيضا" بقانون المعمّرين "لأنه أطلق العنان لتحقيق مآربهم وإشباع نهمهم من أراضي الجزائريين.

فبناء على تقرير تقدم به "فارني"[36] (Warnier) ممثل الجزائر في الجمعية العامة تم التصويت على قانون 1873/07/26 المتضمن الترتيبات القاضية بتحديد الملكيات الجماعية وأفراد العشيرة، وإنشاء الملكية الفردية، وقد تضمن بالأساس فرنسة الأراضي الجزائرية.والتعريف الدقيق لفرنسة الأراضي بالنسبة للمشرع الفرنسي هو "الإخضاع الكّلي والنهائي للقوانين الفرنسية ،كل الأملاك المُسيرة سابقا عن طريق القانون الإسلامي"[37]، ونص أيضا على وجوب إشراف الإدارة الاستعمارية على كل أنواع الأملاك العقارية ومراقبتها في الجزائر مهما كانت صفة مالكيها[38].

يهدف هذا القانون أساسا إلى القضاء على الملكية الجماعية للقبائل و الأعراش، بحيث لم يعد هناك ملاك للأرض تحت صفة أو سند ملكية العرش أو الملك، و إنما ملاك عقاريون لا غير[39].

وبعد هذا سُلمت عقود ملكية خاصة للأهالي، إلاّ أنّ هذه العقود لم تضع حدًا للملكية الجماعية، وإنّما حدّدت حصص الأفراد المستحقين ضمن هذه الملكية ومعنى هذا أن فارني أقرّ بوجوب الملكية الخاصة والفردية ضمن أراضي العرش وأراضي الملك على حد سواء لأنه في نظر القبيلة حسب اعتقاده فإن لكل فرد حق حصري في أراضي الملك أو العرش[40].

ويهدف إلى حصر القبائل الجزائرية في مناطق معينة، التي أصبحت تسمى فيما بعد" الدواوير"، وكان لها تأثيرا ثنائيا يتمثل الأول في القضاء على الحقوق المكتسبة سابقا بإعادة توزيع الأراضي من جديد بين الدوار والبلدية والدولة،والثاني يتمثل في محاولة إيجاد آلية عرض جميع أراضي الجزائريين المتبقية في السوق الفرنسية للعقار[41].

استنتاج: استطاعت الإدارة الفرنسية ضخ المزيد من التشريعات الردعية والإلزامية وحاولنا الإلمام ببعضها وتوقفنا عند 1873م بغرض إظهار عينات فقط توضح لنا مدى خطورة النص القانوني الذي ساهم في بسط سيطرة الكولون على الأراضي الجزائرية، وخلق الظروف الملائمة للاستيطان، ومثلت أخطر سلاح لاعتبار النص القانوني يطبق بقوة السلاح، كما أنّها لم تنصف الجزائريين، ولم تكترث لحماية ملكياتهم الزراعية لأنها كانت تهدف إلى تجريد الفلاح الجزائري وتوزيع أرضه على الكولون الذين تم استقدامهم من فرنسا وأوروبا.

وضمان السيطرة للعنصر الفرنسي الأوروبي في امتلاك الأرض، والحد من إمكانية الجزائريين في الحصول على عقود ملكية، وكذلك تحرير عملية تسويق الأراضي مما ساهم في تفكيك ونزع الملكية والحجز والمصادرة التي سوف نعالجها بعد حين.

3- انعكاسات السياسة العقارية الفرنسية:

تفكيك ونزع الملكية: منذ الأيام الأولى للاحتلال انكشفت النوايا العدوانية للإدارة الاستعمارية الفرنسية وضُرب ببنود معاهدة الاستسلام عرض الحائط خاصة ما تعلق بالممتلكات"... ولن ينال من حرية السكان من جميع الطبقات ولا من ديانتهم وممتلكاتهم وتجارتهم و صناعتهم ، إنّ القائد العام يتعهد بشرفه على احترام ذلك"[42]، ونستشف ذلك من سلسلة القرارات الصادرة بدء من 08 سبتمبر 1830[43]، فقد شهدت الملكية العقارية عقب الاحتلال فوضى عارمة خاصة بعد سقوط مدينة الجزائر، كان سببها الرئيسي سقوط حكومة الداي واستباحة الجيش الفرنسي للملكيات العقارية المبنية والزراعية[44]، فنزع الملكية من يد الأهالي هو الشرط الأساسي الذي لامناص منه لاستيطان الفرنسيين[45]، وأضاف احد المتحمسين الاستعمار قوله:"ليس لدينا الوقت للحديث عن الحقوق..نزع الملكية من الجزائريين هو الشرط الأول، الشرط الذي لا يمكن تجنبه من أجل استيلاء الفرنسيين على الأرض"[46].

فبدخول القوات الفرنسية إلى مدينة الجزائر، ثم طرد الموظفين من أصول تركية، ولم يتم فعل أي شيء فيما يخص الاحتفاظ بالدفاتر والأرشيف

الخاص بالإدارة الجزائرية، لذلك وجدت الإدارة الاستعمارية صعوبة في التعرف على الأملاك التي كانت بيد السلطة الجزائرية، فلجأت إلى بعض الجزائريين قصد الحصول على بعض المعلومات بشأن العقارات التي لم يصرح بها، وذلك بإغرائهم بالأموال، حيث نصت المادة الخامسة من القرار (قرار 1830/09/08) على أنّ كل شخص يدلي للحكومة الفرنسية بتواجد عقار غير مصرح به له الحق في نصف قيمة الغرامة التي يتعرض لها الشخص الذي امتنع عن التصريح، أما حصيلة هذه الغرامات فتدفع إلى خزينة المقتصد العام للجيش الفرنسي[47].

وتمت أولى محاولات الاستيلاء على الممتلكات الجزائرية مع بداية الاحتلال، وينوه **حمدان خوجة** بذلك باعتباره شاهد عيان غداة الاحتلال قائلا: **"لقد حصل الأوروبيون في الجزائر، على الملكيات بشروط كلها لصالحهم، إنهم كانوا يستطعون الامتلاك بواسطة الربع الدائم أو بأثمان زهيدة جدا، وهذه الطريقة للحصول على الأملاك قد استوردت حديثا لبلادنا، ولا يسمح بها قانوننا الإسلامي..."**[48]، لقد عبر حمدان خوجة عن مصير الممتلكات الجزائرية، في السنوات الأولى للاحتلال فقد أحدث المالكون الأوروبيون خسائر كثيرة بالممتلكات عن طريق الهدم بحثا عن أشياء ثمينة يمكن بيعها، وبذلك ضاعت حقوق المالكين القدماء،أمام تحايل السماسرة من اليهود في معظم عقود البيع، فأغلبها كان يتنافى مع القوانين الإسلامية[49].

وانتزع كلوزال بموجب قراري 09/08 و1830/12/07 أملاك البايلك وأراضي الموظفين الأتراك الذين غادروا البلاد، وأملاك الأوقاف المخصص ريعها لمكة والمدينة، وكذلك الموارد التي تدفعها المؤسسات لصالح المساجد، واعترفت اللجنة الإفريقية في تقريرها في فبراير 1833 بالأعمال القمعية للجيش الفرنسي بقولها "لقد جمعنا إلى جانب الأملاك العامة ممتلكات المؤسسات الدينية ، فحجزنا ممتلكات طبقة من السكان وعدناهم بالاحترام، وبدأنا نشاطنا بالقوة عن طريق الاغتصاب فاستولينا على الممتلكات الخاصة دون تعويضها"[50].

إنّ نزع الممتلكات من أصاحبها كان يجري وفق تنظير قانوني وفلسفي خطير فقد عبّرعن ذلك «راوسات بوبلون» (Raousset BOUBLON) الذي خلص إلى القول أن تجريد الجزائريين من ممتلكاتهم هو الشرط الأول والحتمي لاستئثار الفرنسيين بالأرض[51].

ومن النماذج التي كانت ضحية لهذه التنظيرات القانونية نجد: قبيلة عكرمة الغرابة الواقعة في قسم مستغانم على ضفاف وادي **يلل**، فقد تم تحديد أراضيها المقدرة بـ 8.025 هكتار والتي اقتطعت منها مساحة تقدر بـ 1.200 هكتار من أجود أراضيها لإنشاء مركز **يلل** الاستيطاني[52].

الحجز والمصادرة: كان الحجز والمصادرة أداة فعّالة من أدوات الإدارة الاستعمارية في الجزائر للضرب بقوة على أيدي القبائل الثائرة أو المساندة للمقاومات الشعبية حيث استغلّ من طرف سلطة الاحتلال الفرنسي كعقوبة قمعية وتعسفية في آن واحد، لتحقيق غاية مزدوجة تتمثل في قمع التمردات تحت طائلة تحقيق الأمن بالمستعمرة، وفي نفس الوقت اتخاذ الحجز والمصادرة كمبرر للحصول على مزيد من الأراضي الضرورية لتقديمها لمشاريع الاستيطان[53].

صنفت إدارة الاحتلال عقوبة الحجز والمصادرة إلى نوعين اثنين هما، الحجز الفردي والجماعي، والنوع الثاني يعد الأخطر والأكثر ضررا بالنسبة لمصالح وحياة القبائل الجزائرية، لشساعة مساحة الأراضي التي يغطيها، كما أنّه يصعب التمييز خلاله بين القبائل المذنبة وغير المذنبة، هذه الأخيرة التي يشملها الحجز أيضا بحكم وجود أراضيها ضمن ما يعرف بالملكية المشتركة[54]، ويتم إعلان الحجز كإجراء قانوني من طرف الحاكم العام، ولا يكون من أوله ضم الأملاك المحجوزة إلى أملاك الدولة، حيث يمكن للجزائريين أن يطالبوا بإرجاعها في خلال عام بطلب يقدمونه إلى مدير المالية في الجزائر، ليثبتوا فيه عدم تورطهم في أعمال مضادة للاحتلال، وبعد انتهاء عام من إعلان الحجز يتم ضمها نهائيا إلى أملاك الدولة في حالة عدم تلبية طلبهم[55]، وشمل الحجز والمصادرة أملاك الأتراك والكراغلة والتي تعتبر أملاك خاصة، وأصدر بارتوزين "bartzain" في 10 جوان 1831 نص على الخصوص بأنه:

"موضوع تحت الحجر كل الأملاك البايليكية السابقة"، ونلاحظ أن السلطات الفرنسية لم تذخر جهدا للسيطرة على الأراضي الجزائرية بأي شكل من الأشكال، فقد أضحى التوسع العسكري ملاصقا للاستيلاء والحجز والمصادرة[56]، ففي إطار الاستيطان الرسمي صادر الجيش حوالي 33650 هكتار في القطاع الوهراني[57].

ومع اشتداد ثورة الأمير عبد القادر خاصة بعد نقض الاستعمار الفرنسي لمعاهدة دي ميشال منذ 1839، وامتداد الثورة إلى متيجة وضواحي مدينة الجزائر، في هذه الظروف لجأت السلطات الاستعمارية إلى سلاحها الأمثل وهو تطبيق الحجز، حيث تمت مصادرة أراضي القاطنين في محيط معسكر في قطر يمتد على 2.5 كلم، بقرار 30 ماي و23 جوان 1841 وبموجب قراري 14 فبراير و04 ماي 1842 صادرت الإدارة الاستعمارية أراضي القبائل التي ساندت مقاومة الأمير عبد القادر في تلمسان (سيدي بومدين وعين الحوت)[58]، ومن نتائج هذه القرارات المجحفة فقدان قبائل بني عامر لأكثر من نصف أراضيها، فقبيلة أولاد إبراهيم مثلا كانت تملك 76.683 هكتار سنة 1845م، لم يبق لها سنة 1849 سوى 4.609 هكتار، وبهذا تكون هذه القبيلة قد ضيعت في مدة أربع سنوات فقط حوالي 72.074 هكتار من أراضيها أي بنسبة 60% بمعدل 18.018 هكتار للسنة الواحدة[59].

4- انعكاسات السياسة العقارية الفرنسية على المجتمع الجزائري:

1- الاجتماعية: خلّفت السياسة العقارية آثارا وخيمة جدا على البنية الاجتماعية للمجتمع الجزائري، ونحاول بقدر الإمكان اختصار هذه الآثار خاصة ما تعلق منها بالفرد الجزائري حتى لا نخرج عن مرمى البحث وعلى رأس هذه النتائج نجد:

- تفكك البنية القبلية وهجرة الأرض: شكلت الأرض جوهر الصراع بين الجزائريين والكالون منذ الوهلة الأولى، فقد عملت فرنسا على فرنسة الأرض الجزائرية قبل فرنسة الفرد الجزائري ولو نظريا، مما يعني أن المشروع الفرنسي كان لا يهمه الفرد الجزائري بقدر ما يريد الاستيلاء على أرض الجزائر الغنية بثرواتها[60]، وفي هذا الصدد كتب أحد الكتاب الفرنسيين

حيث قال: "في الحقيقة أنه في الكثير من الحالات كنا نتجاهل الجانب الأهلي في مشاريعنا الاستيطانية كنا نفكر وكأنّه لا وجود للعرب إطلاقا...كنا نفكر وكأنّ الأرض شاغرة تماما، وهي تحت تصرفنا"[61]، إذن نلاحظ أنّ الفرد الجزائري كان خارج أجندة المشرع الفرنسي، ووقع ضحية تلاعب الإدارة الفرنسية الاستعمارية من جهة، ونهم الوافدين والمضاربين وأصحاب المشاريع الرأسمالية .

وللأسف الشديد حتى القياد والمكاتب العربية فقدت الأرض، تارة بحجة المنفعة العامة، أو الاستيلاء عليها عنوة تحت ذريعة العقاب الجماعي بسبب المشاركة في الانتفاضات أو حرق الغابات، أو التجميع الذي أخذ أبعادا خطيرة على عدد من القبائل ثم حصرها في أكثر من 667 دوار، أدت إلى تغيير البنية الاجتماعية للجزائريين الذين صنفهم الاحتلال تحت مسمى" الأهالي ومن ثم تجريدهم من أراضيهم[62].

فقد أيقن الفرنسيون منذ البداية أنّ "الأرض" عنصر مهم، فهي مصدر العيش والاستقرار، ومصدر النفوذ والمكانة المادية والسياسية، كما أنها رمز الهوية والانتماء الوطني، وعليه فإن الاحتلال الاستيطاني لا يكمن فقط في سلب السيادة بإسقاط نظام الحكم وانتصاب الجيش المحتل بل في تحقيق المضمون الاقتصادي والمورد المالي للدولة الأم ـ فرنسا-[63]، و الواضح مما سبق عرضه سابقا أنّ الاستيطان كان يهدف إلى خلق مجتمع أوروبي جديد في الجزائر يعيش جنبا إلى جنب مع المجتمع المحلي، تؤطره نظم وتسيره تشريعات كلونيالية، تخدم مصالح المستوطن وتعمل على تغيير أنماط الحياة الريفية المحلية[64].

ووفقا لهذه الرؤية تم تنظيم السكان عبر دواوير بعد تفكيك القبائل وتأسيس الملكية الفردية للأرض، والدوار بحسب هذا المنطق ما هو إلا مكان محصور يشد الخناق على الأفراد الذين يعيشون في إطاره قصرا[65].

إذن فرض على الفرد الجزائري الإقامات المحصورة و تنظيما حياتيا لم يكن متعودا عليه، فتنقلاته مراقبة وفق مسارات محدودة، نتج عن ذلك تقلص نشاطاته التي أصبحت لا تتعدى مواقع محددة، ولم يعد بإمكان الريفي توفير في

محيطه التقليدي المجالات المناسبة لأداء نشاطاته، ولا لتنظيم مأواه لأغراض التخزين ضمانا لأمن غذائه، وهذا عكس ما كان سائدا في مرحلة ما قبل الاستعمار، وقد مست هذه الوضعية حياة الرحل في مناطق السهوب والهضاب بشكل خاص[66].

ونتيجة للمصادرة والحجز، وتحرير عملية تسويق الأراضي، إضافة إلى الكوارث الطبيعية (الجفاف، الفيضانات، الجراد...) وتعدد الضرائب التي بلغت خمسة عشرة نوعا من الضريبة يؤديها الفلاح الجزائري لإدارة الاحتلال، انتهى الأمر بالجزائريين المرتبطة حياتهم بالأرض إلى التحوّل إلى أجراء وخماسين[67]، ومن ثم وجد المعمرون أنفسهم يمتلكون أخصب وأجود الأراضي الزراعية التي تحوّل ملاكوها الحقيقيون طوع تصرفات الكولون، وهكذا ساهمت هذه القوانين الجائرة في انهيار نظام القبائل، فكانت بمثابة الضربة القاصمة التي كسرت شوكتها وتحالفها، كما أنّها لعبت دورا حاسما في تعطيل أو توقيف مسار الحركات العصيانية للقبائل وتمرداتها ضد الاحتلال، فلم تعد للقبيلة وظيفتها السابقة.

فبتفكيك القبيلة تكون فرنسا قد حققت بعدا سياسيا عن طريق سدّها للطريق في وجه الطبقة القديمة المسيطرة –أي تحول سلطة الجماعة في النظر إلى المنازعات وتسويتها إلى سلطات الاحتلال- وبعدا اجتماعيا إذ بزوال المصالح المشتركة (الأرض) التي كانت تجمع أفراد القبيلة زالت الروابط بين هذه الأخيرة وتفككت أواصرها، وتحوّل الملاكون للأراضي إلى عبيد وأقنان عند الملاكين الجدد[68].

كما أنّه في مقابل اضمحلال العائلات الريفية الكبرى نشأت أرستقراطية محلية أدمجتها فرنسا في العلاقات السياسية بتحويل وجهتها نحو الدولة الاستعمارية، وتولّد عن تحطيم الوحدة القبلية أو العشائرية حرمان السكان من المساعدات التي كانوا يتلقونها مجانا من أرصدة العشائر الاحتياطية للحبوب والبذور في حالة حدوث مجاعات.

2- الاقتصادية: عملت القوانين العقارية على زعزعة حياة المسلمين بشكل خطير حيث نتج عنها آثار متلاحقة أدت إلى تفكيك النسيج الاجتماعي

القبلي، وحاول الأوروبيون النفاد إلى عمق أراضي الجزائريين من خلال عملية الاستيطان والتوسع في نظرنا من خلال استيلاء الإدارة الاستعمارية على ملايين هكتارات الجزائريين بتأثير من القوانين العقارية السابقة الذكر، وتدعيم تطبيقاتها عليهم بتشريعات أخرى قضائية وتأديبية لتكتمل عملية المصادرة الشاملة التي ترتب عنها انعكاسات سلبية على الجزائريين[69].

ولم تتوقف أطماع الدولة الفرنسية عند حدود الأراضي التي استولت عليها وحولتها إلى استغلاليات زراعية ذات منفعة وقدرة إنتاجية مرتفعة، بل شرعت في وضع مخطط لإنتاج زراعي جديد يتماشى والتوجه الاقتصادي الرأسمالي الجديد الذي يهدف إلى التصدير الخارجي وتحقيق الربح المالي الكبير وبالتالي تحويل نمط الإنتاج:

من نظام إنتاج زراعي تقليدي إلى نظام إنتاج رأسمالي: إنّ التأثير الحقيقي الذي كانت تسعى فرنسا لتجسيده بين الفلاحين الجزائريين هو حملهم على القناعة بالمزروعات الصناعية الاستعمارية وتقويض تقاليدهم الفلاحية، فأدخل المستوطنون الأوروبيون أنواعا جديدة من المزروعات كالقطن والدخان والحبوب من أهمها "القمح اللين" الذي يطلق عليه اسم قمح الكالون، وتم استيراده من منطقة ميدي "MIDI"، وقد أعطى هذا النوع من الحبوب بعد زراعته إنتاجا جيدا كمّا ونوعا و الإحصائيات التالية من منطقة بلعباس توضح لنا مردود الإنتاج (1856-1858).

السنة	المساحة المزروعة	محصول الغلة	مردودية الهكتار الواحد
1856	2309	1168	12.30
1857	2516	1264	07.80
1858	2840	1120	9.00

الوحدة: هكتار، المرجع: حسان احمد، مرجع سابق، ص 62-63.

كما انتهجت فرنسا سياسة زراعية قائمة على اعتماد بعض المزروعات على حساب الزراعة المعاشية القائمة على الحبوب، مما أدى إلى تخريب القطاع الزراعي التقليدي، حيث سادت زراعة الكروم والحمضيات والزيتون، إلى جانب بعض المحاصيل الصناعية كالتبغ والقطن والكتان والخروع[70]، حيث حققت زراعة الكروم انتشارا واسعا والتي لقيت اهتماما من طرف الكالون .

ونلاحظ استيلاء الكولون على مساحات واسعة من الأراضي وزرعها كروما لغرض تحقيق المزيد من الأرباح، وقد ساعدتهم على ذلك ملاءمة التربة والمناخ لهذا النوع من الإنتاج، واستخدام الوسائل الحديثة وقد اهتم الفلاحون الأوروبيون بتكثيف زراعة الكروم الخاصة بالخمور الحمراء، والخمور البيضاء التي تزيد درجة حموضتها عن 15°، لأنها كانت تسوق في أوروبا خاصة في بلجيكا ، سويسرا، ألمانيا[71].

واهتم الوافدون الأوائل من الكولون على أرض الجزائر ببعض الزراعات المدارية، وابتداء من عام 1854 أجريت تجارب حول بعض النباتات الزيتية مثل الخروع، الجلجلان، الفول السوداني، عباد الشمس، الكتان، الخردل الأبيض، وبعد ثلاث سنوات من التجارب أعطى الخروع إنتاجا يقدر بـ 32 قنطار في الهكتار الواحد مع احتواء لمادة زيتية تقدر بـ 58%، وأعطى الخردل الأبيض مردودا يقدر بـ 11 قنطار في الهكتار الواحد مع احتواء مادة زيتية تقدر بـ 35%[72].

أما زراعة التبغ فقد شهدتها معظم المراكز الاستيطانية في غرب البلاد مثل: عين تموشنت، سيدي الشامي، مسرغين، وريعة، عين نويسي، تلمسان[73].

وإنّ كانت هذه الدّراسة ضرورية لمعرفة التغييرات التي أحدثتها سيطرة السلطات الاستعمارية على **الأرض** منذ أن وطأت أقدامها الجزائر، فإنه نظرا لشمولية الموضوع وتعدّد جوانبه وقع الاقتصار فيها بالتركيز على ضرب أمثلة لبعض المحاصيل الزراعية النقدية خاصة ،توضح لنا المضامين السياسية والاقتصادية والإستراتيجية لاستحواذ الكالون على الأراضي الزراعية.

تقهقر الحياة الرعوية: كان النشاط الاقتصادي قبل الاحتلال الفرنسي، يعتمد بشكل كبير على تربية المواشي، لكنه شهد تراجع بعد 1830 ومرد ذلك إلى:

- مصادرة الأراضي وتوسيع المساحات المزروعة على حساب الأراضي الرعوية، وغلق العديد من مداخل الغابات التي تعوّد السكان على اتخاذها مناطق للرعي[74]، مما اثّر سلبا على الثروة الحيوانية وهذا مؤشر خطير للفقر.

وقد نبه كوبي "Couput "مدير المصلحة الرعوية سنة 1898 على الخطورة المتمثلة في تناقص عدد قطعان الأغنام، وعلق على ذلك وعلل هذا النقص بتراجع مضامير الرعي بسبب تشكيل الملكيات الفردية بجنوب المنطقة التلية، بالإضافة إلى الحظر الذي ضرب على الغابات، كما أكد الجنرال جونار "Jonnart" في مراسلة إلى وزير الداخلية أنّ تراجع قطعان الأغنام يعود سببه إلى كثافة تصدير هذه الأخيرة نحو فرنسا والى الشحن المبالغ فيه من النعاج التي اقترب أوان حملها[75].

سيطرة الكولون على الزراعة وتحول الفلاح الجزائري إلى أجير في أرضه: منذ بداية الاحتلال اتضح أن ثقافتين مختلفتين ميزتا الحياة العامة في الجزائر، أدتا إلى تطبيق نمطين فلاحيين في الجزائر، الأول ألتزم به المسلمون الجزائريون والثاني جاء به الأوروبيون[76]، وفي رأي مولار غيسلان (chislaine Mollard) إنّ الجزائري كان محكوما إلى الثقافة الإسلامية التي تفرض عليه التزام القناعة وبالتالي الاكتفاء الذاتي في الإنتاج الفلاحي وفي مقدمته الحبوب، زيادة على هذا فإنّ حوالي 30% من الجزائريين لا يفلح كل منهم أكثر من 10 هكتارات[77]، ويربط غيسلان التحولات التي حدثت بالجزائر عقب الاحتلال بالهجرة الأوروبية وظهور القرى الزراعية التي استحدثها الكالون وعموما هذا الرأي مبالغ فيه فصاحبه قد تجاهل أنّ الجزائر طالما زودت فرنسا بالحبوب في أزماتها المتلاحقة .

وحتى تتأكد من استمرار الحياة الاقتصادية في الضيعات التي أنشأها الكولون طلبت سلطات الاحتلال من رؤساء البلديات ومن المتصرفين الإداريين أن يبعثوا لها على جناح السرعة بتفاصيل مدعمة بالإحصائيات عن استعمالات الأراضي الزراعية المستغلة، على أن تتضمن الأجوبة معلومات عن المساحات المزروعة وعن الحيوانات والعتاد الفلاحي، وإليكم فيما يلي نموذج من التقرير الذي تقدم به المتصرف الإداري التابع لبلدية تيارت (Prévost Paradol) في معطيات الجدول الأتي[78]:

المساحة المزروعة		الحيوانات		المعدات والمرافق (العدد)	
الحبوب	1.703 هكتار	الثيران	10 رؤوس	المحارث	154 وحدة
الكروم	4.700 هكتار	الأغنام والماعز	270 رأس	الأدوات الاخرى	95 وحدة
البستنة	09,80 هكتار	الخيول والبغال	178 رأس	المرافق	49 وحدة

وورد في كتاب (Du gouvernement arabe) للمؤلف CH.Richard قوله"إن الفلاحة هي أولى مصالح الدولة، بل ينبغي القول أنها أولى مصالح الإنسانية، والأرض الإفريقية (القطر الجزائري) تفسح المجال للزراعة الحرة، لأنها تحظى بهذا الامتياز (خصوبة الأرض)، فضلا عن ثروات تلك الأرض وما تكتنزه من خيرات... إذن فهدفنا الأسمى هو استغلالها عن طريق العرب...وذلك بتعليمهم استخدام وسائلنا الفلاحية..."[79]، من خلال قراءة تحليلية لهذا النص نستنتج أن الهدف هو استغلال الفلاح الجزائري بتمكينه من وسائل الفلاحة ولكن ليس بهدف خدمة أرضه بل أراضي الكولون شريطة أن يكون المردود لصالح الاستعمار.

خلاصة القول:

نستخلص مما سبق أن فرنسا استغلت نقاط ضعف نظام الملكية العقارية الذي كان متبعا في الجزائر،ومن خلال مجموع القوانين التي سنّها المشرع الفرنسي استطاعت اختراق نظام الملكية الجماعية الذي كان سائدا في الجزائر، ونتيجة ذلك ثم تجريد الجزائريين من ممتلكاتهم وتوزيعها على الفرنسيين، وقد تأثرت الجزائر عامة بهذه الإجراءات ، لأنها كانت منطقة استقطاب الكولون بحكم طابعها الزراعي الرعوي.

كما استغلت الإدارة الاستعمارية نظرة الشرع الإسلامي خاصة ما تعلق بتصنيف الأراضي (الأراضي الموات والأراضي التي يتم إحياؤها)، والتي يعطي الحق لصاحبها بامتلاكها وتوارث ملكيتها بالانتفاع وأن الحاكم في بلاد

الإسلام هو من يتصرف في وضعية تلك الأراضي سواء بتوزيعها أو نزعها ممن لم يستغلها وبالتالي أصبح هذا الحق بيد الإدارة الفرنسية[80].

ومن الآثار الاقتصادية والاجتماعية السلبية أيضا، الوضعية المزرية التي أضحت عليها القبائل "المحصورة"، فقد فقدت أراضيهاو ثرواتها ووحدتها الاجتماعية، بحيث أصبحت متناحرة فيما بينها ومع القبائل المجاورة ،ويقول في هذا الصدد القائد "لاباسي" بعد عودته لمنطقة الشلف 1853 مايلي: "أفضل قبيلة بـ: اورليان فيل هي أولاد قصير، التي كان فيها في عهدي 14000 فردا، وتملك عددا معتبرا من القطعان، الخيول، والزراعات الغنية، قد تراجعت بمقدار النصف وتحطمت، لقد تحطمت وانهارت بالكلية..."[81].

وكان من نتائج الاستيطان وترسانة التشريعات العقارية ، تجريد الأهالي من أراضيهم، وإحلال عناصر أجنبية، فترك الناس أراضيهم قهرا وظلما أو مقابل دراهم بخسة، فانكمشت المساحات الزراعية المخصصة للفلاحين الجزائريين فكان مآلهم الفقر والأوبئة والمجاعات والهجرة سواء الداخلية نحو المناطق الجبلية أو الخارجية نحو المغرب أو فرنسا.

قائمة المصادر والمراجع:

1- عدي الهواري، الاستعمار الفرنسي في الجزائر، سياسة التفكك الاقتصادي والاجتماعي 1830-1960، ترجمة جوزيف عبد الله، دار الحداثة، بيروت 1983.

2- ناصر الدين سعيدوني، الشيخ المهدي البوعبدلي، الجزائر في التاريخ، العهد العثماني، ج 4، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1984.

3-أبو القاسم (سعد الله)، الحركة الوطنية الجزائرية 1830- 1900، ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي، 1992.

4- إبراهيم لونيسي، الاستعمار الاستيطاني في الجزائر خلال القرن التاسع عشر -منطقة سيدي بلعباس نموذجا-، مجلة عصور، العدد 6-7 جوان - ديسمبر 2005، فرحات عباس، لليل الاستعمار، نقله إلى العربية أبو بكر رحال، الجزائر، منشورات A.N.E.P، 2005.

5- حمدان خوجة، المرآة، تقديم وتعريب وتحقيق محمد العربي الزبيري، منشورات المؤسسة الوطنية للاتصال، النشر والإشهار، 2005 .

6- الطاهر ملاخسو، نظام التوثيق في ظل التشريعات العقارية بالجزائر 1830-1962، أعمال الملتقى الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007.

7- الصادق دهاش، الملكية الخاصة وتأثيرها على الجزائريين خلال القرن 19م، أعمال الملتقى الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007.
8- عميراوي احميدة، آثار السياسة الاستعمارية والاستيطانية في المجتمع الجزائري (1830-1954م)، سلسلة المشاريع الوطنية للبحث، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر 2007 .
9- بوعلام بلقاسم، مسألة الغابات في السياسة العقارية الاستعمارية في الجزائر خلال النصف الثاني من القرن 19م، أعمال الملتقى الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007.
10- صالح فركوس، التشريعات المنظمة للاستيطان الاستعماري في الجزائر وآثارها على المجتمع الجزائري، مشروع بحث في إطار البرنامج الوطني للبحث (PNR)، مختبر التاريخ للأبحاث والدراسات المغاربية، جامعة 08 ماي 1945، قسم التاريخ والآثار قالمة 2010.
11- عدة بن داهة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر 1830-1962، الجزائر، المؤلفات للنشر والتوزيع ، 2013.
- بليل محمد، تشريعات الاستعمار الفرنسي في الجزائر وانعكاساتها على الجزائريين بين 1881-1914 دراسة نماذج من التشريعات وتطبيقاتها على الجزائريين بالقطاع الوهراني (عمالة وهران)، رسالة ماجستير، إشراف مهديد ابراهيم، جامعة وهران، 2007.
12- عيسى يزير،السياسة الفرنسية تجاه الملكية العقارية في الجزائر1830- 1914، رسالة ماجستير، إشراف الغالي غربي،جامعة الجزائر، قسم التاريخ، السنة الجامعية 2008-2009.
13- يزير عيسى، السياسة الفرنسية تجاه الملكية العقارية في الجزائر 1830-1914، رسالة ماجستير، إشراف الغالي الغربي، جامعة الجزائر، قسم تاريخ، السنة الجامعية 2008-2009.
14- عبود علي، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض، 1830-1899، القطاع الوهراني أنموذجا، شهادة ماجستير، إشراف محمد موفقس، جامعة وهران، 2013-2014.
15- ليلى بلقاسم، المراكز الاستيطانية وتطورها في منطقة غليزان1850-1900، رسالة ماجستير، إشراف موفقس محمد، جامعة وهران، قسم التاريخ، 2013-2014.
16- حسيني عائشة، الاستيطان الأوروبي بسهل متيجة 1830-1870، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، إشراف بوعلام بلقاسمي، السنة الجامعية 2012-2013م.

17- عثمان فكار، الاستيطان العمراني الفرنسي في الريف الجزائري، مقاربة سوسيوتاريخية، مجلة جامعة دمشق، المجلد 29، العدد 3 و 4، 2013.
18- صالح حيمر، السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر(1830-1930)، أطروحة دكتوراه إشراف علي آجقوا، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013-2014.
19-حباش فاطمة، المكاتب العربية ودورها في المد الاستعماري بالغرب الجزائري 1844-1870، تيارت، سعيدة، جيرفيل، البيض، أنموذجا، أطروحة دكتوراه، إشراف بن نعمية عبد المجيد، 2013-2014.
20- حسان احمد، التغيرات الاقتصادية والاجتماعية بمنطقة سيدي بلعباس خلال الفترة الاستعمارية1847-1900، رسالة ماجستير، إشراف موفقس محمد، جامعة وهران، قسم التاريخ، 2014-2015.
21- عثمان زقب، السياسة الفرنسية في الجزائر 1830-1914(دراسة في أساليب السياسة الإدارية)، رسالة دكتوراه، إشراف صالح لميش، جامعة الحاج لخضر باتنة، السنة الجامعية، 2014-2015.
22- بن يوسف محمد الأمين، ملكية الدومين وتطور الاستيطان الفرنسي في الجزائر 1830-1870، رسالة ماجستير، إشراف، محمد موفقس، جامعة وهران، قسم التاريخ، 2014-2015.

المراجع بالفرنسية:

23- Bulletin officiel de l'Algérie,1830-1834.

24-Eugène BURET. Question d'Afrique, Paris, chez Le doyen, 1842.

25- De baudicours (L), La colonisation de l'algèrie, ses élèments, èdit challamel, Paris,1856.
26- M.P de Menerville, Dictionnaire de la législation Algérienne 1er V, 1830-1860, 3eme édit, Paris, Alger, 1867.
27- M.P de Menerville, Dictionnaire de la législation Algérienne 1er V, 1830-1860, 3eme édit, Paris, Alger, 1867
28- Ernest Mercier, la propriété foncière musulman en Algérie, im.a-jourdan, Alger, Publisher : E. Leroux (Paris) 1891.
29- E. SAUTAYRA. Législation Algérienne, Paris ,1878 .
30- Camille Rousset, la conquête d'Alger, Paris,1878.
31- Arthur GIRAULT, Principe de colonisation et de législation coloniale, Paris, 1924.

32- Jean paul sartre. «Le colonialisme est un Système», in comité d'action des intellectuels Contre la poursuite de la guerre en Afrique du nord, guerre d'Algie et colonisation, Paris, XIII 1956.
33- Charles-henri favrod. La révolution algérienne, paris 1959.
34- Charles-Robert AGERON. Les Algériens Musulmans et la France, T1, Paris: P.U.F, 1968.
35-Charles Robert Augeron, Histoire de l'Algérie contemporaine, P.U.F, Paris, 1969.
36- Ghislaine Mollard. L'Évolution de la culture et de la production du blé en Algérie de 1830 à 1939 Reliure inconnue janvier 1950.

الهوامش:

[1]- أبو القاسم (سعد الله)، الحركة الوطنية الجزائرية 1830- 1900، ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي، 1992، ص21-22.

[2]- حسيني عائشة، الاستيطان الأوروبي بسهل متيجة 1830-1870، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، إشراف بوعلام بلقاسمي، السنة الجامعية 2012-2013م، ص32.

[3]- بليل محمد، تشريعات الاستعمار الفرنسي في الجزائر وانعكاساتها على الجزائريين بين 1881-1914 دراسة نماذج من التشريعات وتطبيقاتها على الجزائريين بالقطاع الوهراني (عمالة وهران)، رسالة ماجستير، إشراف مهديد إبراهيم، جامعة وهران، 2007، ص55.

[4]- بليل محمد، المرجع نفسه.

[5]- بليل، نفسه.

[6] - Eugène BURET. Question d'Afrique, Paris, chez Le doyen, 1842, p 243.

[7]- الطاهر ملاخسو، نظام التوثيق في ظل التشريعات العقارية بالجزائر 1830-1962، أعمال الملتقى الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007، ص29.

* تحمل كلمة دومين Domaine فكرة القوة التي يمارسها الإنسان على الأشياء الخاضعة لسلطته، لأنّ هذه الكلمة مشتقة من كلمة دومينوس Dominus اللاتينية، والتي تعني السيد أو المالك، وكلمة دومينيوم Dominius ودوميناندو تعني الممارسة والتحكم والسيطرة، ينظر: بن يوسف محمد الأمين، ملكية الدومين وتطور الاستيطان الفرنسي في الجزائر 1830-1870، رسالة ماجستير، إشراف، محمد موفقس، جامعة وهران، قسم التاريخ، 2014-2015، ص63.

[8]- نفسه.

[9]- صالح حيمر، السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر(1830-1930)، أطروحة دكتوراه إشراف علي آجقوا، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013-2014 ، ص32.

[10]- Ernest Mercier, la propriété foncière musulman en Algérie, im.a-Jourdan, Alger, p30

[11]- ينحصر نطاق تطبيق هذا القانون بالتراب الفرنسي،ولم يصدر بعد بشأنه قرار لتطبيقه بالجزائر، وقد ناقشت الغرفة المدنية الفرنسية هذا التساؤل وأكدت بتاريخ 1842/05/09 عدم شرعية عمل هؤلاء الموثقين وهذا بالنظر إلى قانون فانتوز الذي يحدد الأشخاص الذين تتوفر فيهم الشروط لممارسة هذه المهنة، ينظر،طاهر ملاخسو، نفس مرجع ، ص30-31.

[12]- نفسه، ص31.

[13]- M.P de MENERVILLE. Dictionnaire de la législation Algérienne 1er V,1830-1860, 3eme édit, Paris, Alger, 1867, p- p 226 à 228.

[14]- عدي الهواري، الاستعمار الفرنسي في الجزائر، سياسة التفكك الاقتصادي والاجتماعي 1830-1960، ترجمة جوزيف عبد الله، دار الحداثة، بيروت، 1983،ص61، ينظر كذلك إبراهيم لونيسي، الاستعمار الاستيطاني في الجزائر خلال القرن التاسع عشر، مرجع سابق، ص69.

[15]- ناصر الدين سعيدوني، الشيخ المهدي البوعبدلي، الجزائر في التاريخ، العهد العثماني، ج4، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1984، ص52-53.

[16]- Menerville, Op. cit, p 612.

[17]- Menerville. Op.cit, pp 612-618.

[18]- بن يوسف محمد الأمين، ملكية الدومين وتطور الاستيطان الفرنسي في الجزائر 1830-1870، مرجع سابق، ص29.

[19]- أخطرها ما تضمنه الباب الأول حول حيازة العقارات(10مواد) :تضمن إضفاء الشرعية على جميع الصفقات وعقود البيع المبرمة منذ سنة 1830، إلغاء عدم جواز التصرف في أملاك الأوقاف والحبوس، وشرعنة شراء عقود العناء بصفة دائمة من قبل الأوروبيين، والاحتكام الى القانون الفرنسي في المنازعات العقارية الحاصلة، وفي صفقات البيع الممضاة مستقبلا،عدم قابلية الأملاك المباعة من طرف الدومين للاسترجاع عينا، بل يتم تعويضها ثمنا، وجواز بيع الدومين للأراضي التي لا تحتوي على سندات ملكية، ولم يطالب بها أحد، بعد إعلان ذلك في جريدة "المونيتور الجزائري" لمدة ثلاثة أشهر، ينظر: بن يوسف محمد، المرجع نفسه.

[20]- Menerville, Op.cit, 579 .

[21]- إبراهيم لونيسي، الاستعمار الاستيطاني في الجزائر خلال القرن التاسع عشر -منطقة سيدي بلعباس نموذجا-، مجلة عصور، العدد 6-7 جوان - ديسمبر2005 ، ص69.

[22]- Charles Robert Augeron, Histoire de l'Algérie contemporaine, P.U.F, Paris, 1969, p 23.

[23] - Menerville, Op, cit, p 612.

ينظر كذلك: صالح حيمر، مرجع سابق، ص75.

[24]- Menerville ,Op,cit, p588.

[25]- صالح حيمر، ص90 نقلا عن M. Laynaud, Op.cit, p 34.

[26]- عدة بن داهة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر 1830-1962، الجزائر، المؤلفات للنشر والتوزيع2013، 206-208.

[27]- Arthur GIRAULT, Principe de colonisation et de législation coloniale, Paris 1924, p 24. Voir aussi: E. SAUTAYRA. Législation Algérienne, Paris 1878 p541.

[28]- بوعلام بلقاسم، مسألة الغابات في السياسة العقارية الاستعمارية في الجزائر خلال النصف الثاني من القرن 19م، أعمال الملتقى الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007، 31.

[29]- عدة بن داهة، مرجع سابق، ص213.

[30]- Charles-Robert AGERON. Les Algériens Musulmans et la France, T1, Paris: P.U.F, 1968, p108.

ينظر: بلقاسمي بوعلام، مرجع سابق، ص32.

[31]- نفسه.

[32]- MENERVILLE. Op.cit, p 232.

- ينظر: بن داهة عدة، مرجع سابق، ص214.

[33]- نفس المرجع، ص216.

[34]- نفس المرجع ، ص219.

[35]- المرجع نفسه.

[36]- فارنيي أوغيست ايبرت (1810-1875) طبيب وسياسي ، سان سيموني، فرنسي، نائب عن الجزائر (1871-1875)، نشر عدة مقالات في جرائد « L'atlas »، « L'Afrique» « L'Algérie » مابين (1863-1868)، كان من المدافعين بقوة عن مصالح الكولون

وعارض بشدة مشروع المملكة العربية، انتخب نائبا عن الجزائر العاصمة في أوت 1871، حيث كان عضوا نشيطا في اللجنة المكلفة بمصادرة أراضي الفلاحين الجزائريين وعضوا في لجنة الملكية العقارية في الجزائر التي أصدرت قانون 26 جويلية 1873 م والذي أخذ اسمه. ينظر: بن داهة عدة، مرجع سابق، ص506.

[37]- عيسى يزير، السياسة الفرنسية تجاه الملكية العقارية في الجزائر 1830- 1914، رسالة ماجستير، إشراف الغالي غربي، جامعة الجزائر، قسم التاريخ، السنة الجامعية 2008-2009، ص74.

[38]- نفسه.

[39]- صالح فركوس، مرجع سابق، التشريعات المنظمة للاستيطان الاستعماري في الجزائر وآثارها على المجتمع الجزائري ، مشروع بحث في إطار البرنامج الوطني للبحث (PNR)، مختبر التاريخ للأبحاث والدراسات المغاربية، جامعة 08 ما 1945 ، قسم التاريخ والآثار قالمة، 2010، ص147.

[40]- بن داهة عدة، مرجع سابق، ص231.

[41]- بليل محمد، مرجع سابق، ص135.

[42]- Camille Rousset, la conquête d'Alger, Paris, 1878, p218.

[43]- تضمن قرار 1830/09/08م مجموعة من الإجراءات التطبيقية منها: المادة الثانية التي نصت على أن كل الأشخاص من مختلف الأمم سواء كانوا مالكين أو مستأجرين للأملاك المذكورة سابقا هم ملزمون وفي أجل أقصاه ثلاثة أيام ابتداء من تاريخ إعلان هذا القرار بتقديم تصريح يتضمن طبيعة ووضعية ومساحة الأملاك التي ينتفعون بها أو يسيرونها، وكذا كشف للمداخيل أو الكراء بالإضافة إلى تاريخ آخر دفع، وان هذا التصريح سيدون في دفاتر مفتوحة لهذا الغرض على مستوى مصالح البلدية (مادته الثالثة)، ينظر: صالح حيمر، مرجع سابق، ص،32 ينظر كذلك:

Bulletin officiel de l'Algérie,1830-1834, p10.

[44]- عيسى يزير، السياسة الفرنسية تجاه الملكية العقارية في الجزائر 1830- 1914، مرجع سابق، ص42.

[45]- فرحات عباس، ليل الاستعمار، نقله إلى العربية أبو بكر رحال، الجزائر، منشورات A.N.E.P، 2005، ص74.

[46]- صالح حيمر، مرجع سابق، ص59.

[47]- نفس المرجع، ص34.

[48]- حمدان خوجة، المرآة، تقديم وتعريب وتحقيق محمد العربي الزبيري، منشورات المؤسسة الوطنية للاتصال، النشر والإشهار، 2005، ص263.

[49]- نفس المصدر، ص263-264.

[50]- عدة بن داهة، الخلفيات الحقيقية للتشريعات العقارية في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي (1830-1873)، مرجع سابق، ص131.

[51]- Charles-Henri FAVROD. Op. Cit, p 23.

[52]- عدة بن داهة، رسالة، ص336.

[53]- عثمان زقب، السياسة الفرنسية في الجزائر 1830-1914(دراسة في أساليب السياسة الإدارية)، رسالة دكتوراه، إشراف صالح لميش، جامعة الحاج لخضر، باتنة، السنة الجامعية، 2014-2015، ص62.

[54]- عثمان زقب، المرجع نفسه.

[55]- يزير عيسى، السياسة الفرنسية تجاه الملكية العقارية في الجزائر 1830-1914، رسالة ماجستير، إشراف الغالي الغربي، جامعة الجزائر، قسم تاريخ، السنة الجامعية 2008-2009، ص 42.

[56]- نفسه، ص 42.

[57]- حسان احمد، التغيرات الاقتصادية والاجتماعية بمنطقة سيدي بلعباس خلال الفترة الاستعمارية 1847-1900، رسالة ماجستير، إشراف موفقس محمد، جامعة وهران، قسم التاريخ، 2014-2015، ص32.

[58]- عيسى يزير، مرجع سابق، ص67.

[59]- الصادق دهاش، الملكية الخاصة و تأثيرها على الجزائريين خلال القرن 19م، أعمال الملتقى الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007، ص112.

[60]- نفسه، ص114.

[61]- صالح حيمر، ص66، جاءت هذه المقولة في كتاب: la politique indigéne de bugeaud، للمؤلف Roger Germain.

[62]- عبود علي، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض، 1830-1899، القطاع الوهراني أنموذجا، شهادة ماجستير، إشراف محمد موفقس، جامعة وهران، ص102.

[63]- حباش فاطمة، المكاتب العربية ودورها في المد الاستعماري بالغرب الجزائري 1844-1870، تيارت، سعيدة، جيرفيل، البيض.نموذجا، أطروحة دكتوراه، إشراف بن نعمية عبد المجيد، 2013-2014، ص239.

[64]- عثمان فكار، الاستيطان العمراني الفرنسي في الريف الجزائري، مقاربة سوسيوتاريخية، مجلة جامعة دمشق، المجلد 29، العدد 3 و 4، 2013، ص 596.

[65]- نفس المرجع، ص596.

[66]- نفسه.

[67]- عدة بن داهة، مرجع سابق، ص304.

[68]- عدة بن داهة، ص307-308 نقلا عن :

- Jean paul sartre. «Le colonialisme est un Système», in comité d'action des intellectuels Contre la poursuite de la guerre en Afrique du nord, guerre d'Algie et colonisation, Paris, XIII 1956, p63.

[69]- بليل محمد، مرجع سابق، ص135.

[70]- ليلى بلقاسم، المراكز الاستيطانية وتطورها في منطقة غليزان1850-1900، رسالة ماجستير، إشراف موفقس محمد، جامعة وهران، قسم التاريخ، 2012-2013، ص79.

[71]- حسان احمد، مرجع سابق، AAA ، ص70

[72]- بن داهة عدة، مرجع سابق، ص142.

[73]- نفسه، 143.

[74]- حسان احمد، مرجع سابق، ص75.

[75]- المرجع نفسه.

[76]- عميراوي احميدة، آثار السياسة الاستعمارية والاستيطانية في المجتمع الجزائري (1830-1954م)، سلسلة المشاريع الوطنية للبحث، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر 2007، ص40-41.

[77]- Chislaine Mollard, L'évolution de la culture et de la production du BLé en Algérie de 1830 à1939, Larose, paris, pp 31-34.

[78]- بن داهة عدة، مرجع سابق، 99.

[79]- صالح فركوس، مرجع سابق، ص244.

[80]- De baudicours (L), La colonisation de L'ALgèrie, ses élèments, èdit challamel, paris,1856, pp 486-492.

[81]- بن يوسف محمد الأمين، مرجع سابق، ص107.